

جدول مرفق بالقرار الوزاري رقم ٩٦/٢٦

شروط شغل الوظيفة	الحلقة / الدرجة	مسمى الوظيفة
( أ ) الشهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها + دورة لمدة سنتين فى تـمريض الاسنان أو (ب) دبلوم مساعدى تـمريض + خبرة سنة فى تـمريض الاسنان + دبلوم لاتقل مدته عن سنتين دراسيتين فى مجال جراحة الفم والاسنان .	٣/٢	فني اسنان

قرار وزاري

رقم ٩٦/٢٨

بإضافة دول أخرى إلى الجدول المرفق

بالقرار الوزاري رقم ٩٤/٨٤

إستناداً إلى القرار الوزاري رقم ٩٤/٤٨ بشأن نظام العلاج بالخارج .  
وإلى القرار الوزاري رقم ٩٤/٨٤ بتعديل القرار الوزاري رقم ٩٤/٨٤ المشار إليه .  
وإلى موافقة وزارة المالية بكتابها المؤرخ ١٩٩٦/١/٢٧ م  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يضاف إلى الجدول المرفق للقرار الوزاري رقم ٩٤/٨٤ المشار إليه ، الدول الواردة  
فى الجدول المرفق وبالعلاوة اليومية المحددة قرين كل منها . وتخفـض العلاوة إلى  
النصف للأطفال دون سن الرابعة عشرة .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به إعتباراً من تاريخ نشره .

د / علي بن محمد بن موسى  
وزير الصحة

صدر فى : ١٢ من شـوال ١٤١٦ هـ  
الموافق : ٢ من مارس ١٩٩٦ م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٥٧١)  
الصادرة فى ١٦/٣/١٩٩٦ م

الجدول المرفق بالقرار  
الوزاري رقم ٩٦/٢٨

العلاوة اليومية للمرضى والمرافقين		العملة	الدولة
داخل المستشفى	خارج المستشفى		
٥٠ جنيهاً	١٢٠ جنيهاً	جنية مصري	جمهورية مصر العربية
١٢/٤٢ دولار	٦٢/١٢ دولار	دولار أمريكي	الولايات المتحدة الأمريكية
٢٠/٤٠ مارك	١٠٢ مارك	مارك الماني	الماني
٦٠/٩٢ فرنك	٣٠٤/٦٠ فرنك	فرنك فرنسي	فرنس

قرار وزاري

رقم ٩٦/٢٩

بإعادة تقييم واستحداث بعض الوظائف

إستناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته .  
وإلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢  
وتعديلاتها .  
وإلى القرار الوزاري رقم ٨٤/٥ في شأن جداول الوظائف الطبية والوظائف الفنية المرتبطة بها  
وتعديلاته .  
وإلى القرار الوزاري رقم ٨٨/١٨ بإضافة بعض الوظائف إلى الجداول المرافقة للقرار الوزاري  
رقم ٨٤/٥ المشار إليه .  
وإلى كتاب وزارة الخدمة المدنية رقم خ م/م و/١٢/٢/١٠١ بتاريخ ١٤١٦/٩/١٣ الموافق  
١٩٩٦/٢/٣ م .  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يعاد تقييم كل من وظيفة استشاري أول طب الفم والاسنان ووظيفة اختصاصي أول  
طب الفم والاسنان الواردتين بالكشف المرافق للقرار الوزاري رقم ٨٨/١٨ المشار إليه،  
وذلك وفقاً للشروط والفئات المالية الموضحة بالجدول المرفق .  
مادة (٢) : تستحدث وظيفة اختصاصي أسنان (١) بالجدول المرافقة للقرار رقم ٨٤/٥ المشار  
إليه وذلك وفقاً للشروط الموضحة بالجدول المرفق .